

الحيوانات الميتة (المعجم الصغير للطبراني ص ٢١٧) . ولما أراد وائل بن حجر أن يرجع الى بلاده حضرموت ناوله رسول الله ﷺ كتابا فيه أحكام الصلاة والصوم والربا والخمر وغير ذلك (الطبراني في الصغير ص ٢٤٢) . ولما وجه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب السؤال الى أصحاب رسول الله ﷺ إن كان عند أحد منهم سنة عن النبي ﷺ في نصيب المرأة من دية زوجها قام الضحاك بن سفيان فقال : نعم عندنا كتاب من رسول الله ﷺ يبين فيه ذلك (الدارقطني ٢ : ٤٨٥) .

وكتب عمر بن عبد العزيز في خلافته الى المدينة يسأل عن كتاب رسول الله ﷺ في أحكام الصدقات فوجدت نسخته عند آل عمرو بن حزم (الدارقطني ٤٥١) .

وكان مروان قد خطب في الناس فذكر مكة وحرمتها ، فقال رافع بن خديج بصوت يسمعه الناس : والمدينة حرم حرما رسول الله ﷺ ، وهو مكتوب عندنا في أديم خولاني إن شئت نقرئكه فعلنا . فناده مروان : أجل قد بلغنا ذلك (مسند الامام أحمد بن حنبل : ١٤١) . وأرسل الضحاك بن قيس كتابا الى النعمان بن بشير يسأله فيه عن السورة التي كان رسول الله ﷺ يقرأها في صلاة الجمعة غير سورة الجمعة فكتب اليه يقول كان يقرأ « هل أتاك » (صحيح مسلم) . وكتب عمر بن الخطاب الى عتبة بن فرقد كتابا ذكر فيه أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير (صحيح مسلم) . وقد ثبت عندي بالدلائل الواضحة أن كبار الصحابة رضي الله عنهم أرادوا ان يدونوا السنن والاحكام ، بل قد فعل ذلك بعضهم ، وقد جمع أبو بكر في خلافته الاحكام والسنن في كتاب ثم بدا له أن يحويه (تذكرة الحفاظ للذهبي) ، وعزم عمر بن الخطاب أيام خلافته على جمع السنن ثم بدا له ألا يفعل ، وقد ذكرنا أنفسا أن عبد الله بن عمرو بن